

قرار بلدي رقم ٤٢٥
الموضوع : حجز احتياطي لزوم شراء محروقات

بناء على البند رقم ٥ من محضر جلسة ٢٠١٢/٩/٣
ان مجلس بلدية جونية
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١
وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته
وبناء على احكام المرسوم ٨٢/٥٥٩٥ اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .
وحيث ان البلدية بحاجة الى شراء محروقات مختلفة لزوم آليات البلدية ومحطة ضخ المجارير وفقاً للتعرفه الرسمية
وضمن مبلغ عشرين مليون ليرة لبنانية .
بناء على القانون ٢٠٠٠/٢١٢ ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد
الصفات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقييد باية
نصوص تخالف احكام هذه المادة.
وبناء على توفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم ٢٠١٢/٢٩٣
وبعد التداول بالموضوع :

قرراً يلي:

- مادة اولى:** الموافقة على الحجز الاحتياطي بقيمة اجمالية ٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وتصفى النفقة المذكورة آنفاً وتصرف وتدفع بقرارات من رئيس البلدية بعد موافقة اللجان المختصة.
- مادة ثانية:** يؤخذ المبلغ من باب ٢ فصل ٩ " المحروقات " .
- مادة ثالثة:** لا يعمل بقرارات الصرف الرئاسية الا بعد تأشيرة المراقب العام عليها .
- مادة رابعة:** يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.